

## صحیح مسلم

6 - ( 886 ) وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريح أخبرني عطاء .  
الفطر يوم للصلاة يؤذن يكن له أنه بويع ما أول الزبير ابن إلى أرسل عباس ابن أن أن  
فلا تؤذن لها قال فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه وأرسل إليه مع ذلك إنما الخطبة بعد  
الصلاة وإن ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة